

وزارة الشئون الاجتماعية

الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية الكرنك للتنمية المستدامة وحماية البيئة

والقائم مقرها ٢٣ شارع السد العالي - الدقى .

طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٦٢) بتاريخ ٢٠٠٠/٨/٥

تحريراً في ٢٠٠٠/٨/٥

رئيس الادارة المركزية
للجمعيات والاتحادات
(أمضى) _____

ملخص القيد

ميدان عملها : حماية البيئة والمحافظة عليها .

تشكيل مجلس الإدارة : (٧) أعضاء .

حل الجمعية وأيولتها أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .